

2769 - وضع مبلغ من المال في بنك فيصل الإسلامي فهل أدفع عليه زكاة بعد الحول أم ليس علي زكاة؟

صالح اللحيدان

يقول وظعت مبلغ من المال في بنك فيصل الإسلامي. فهل ادفع عليه زكاة بعد الحول أم ليس علي زكاة يجب على المسلم في ماله اذا كان مقداره للصابر ان يذكر المال النقدي سواء وضعه في بنك اسلامي او في مصرف او اودعه - [00:00:00](#)
عند احد او احتفظ به في منزله الا اذا كان ذلك البنك الاسلامي تعهد والتزم بدفع الزكوات الاموال الموجودة فيه اذا كان يتولى ذلك البنك ودخل المودع والواطع للنقود على هذا الاساس بان البنك هو الذي يتولى بذل الزكاة - [00:00:23](#)
من اصله وارباحه فلا حرج عليه في هذا ويكون ما ولا يلزمته شيء والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:00:45](#)